

106497 - الاستنشاق والمضمضة للصائم

السؤال

هل يجوز الاستنشاق والمضمضة في نهار رمضان لمن كان صائماً ؟

الإجابة المفصلة

"ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال للقيط بن صبرة: (أسبغ الوضوء ، وخلل بين الأصابع، وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائماً) فأمره صلى الله عليه وسلم بإسباغ الوضوء ثم قال: (وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائماً) فدل ذلك على أن الصائم يتمضمض ويستنشق ، لكن لا يبالغ مبالغة يخشى منها وصول الماء إلى حلقه ، أما الاستنشاق والمضمضة فلابد منهما في الوضوء والغسل ؛ لأنهما فرضان فيهما في حق الصائم وغيره" انتهى .

فضيلة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله .

"مجموع فتاوى ومقالات متنوعة" (15/280) .